Revue d'ECONOMIE et de MANAGEMENT
ISSN : 1112-3524 / EISSN : 2716-8220
Vol.21 /n° 01 ,2022, p 10-22

واقع التأمين في البحرين

The Reality Of Insurance In Bahrain

د. علي عماد محمد ازهر[1]

Dr. Ali Imad Mohamed Azhar

Ph.D Economics ,East Ukrainien State University

باحث ، وزارة التعليم العالي ، الاردن

draliimad66@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2022/03/15 تاريخ القبول: 2022/10/30 تاريخ النشر: 2022/11/04

ملخص:

تكمن بذور الأصالة لـ معنى وفكرة التأمين في التعاون، والمشاركة، ومساعدة الآخرين في مصابهم، وعند تعرضهم إلى حوادث مفاجئة، وذلك للتخفيف من وطأتها عليهم وعليك. فقد تناولت الدراسة الاطار النظري التحليلي للمفاهيم الاساسية واهم النظريات لقطاع التعليم ، والمحور الثاني تم تسليط الضوء على واقع التامين في البحرين بما في ذلك النشأة والتطور والاستراتيجية وتحليل سوق التامين في البحرين ولخصت الدراسة بأهم الاستنتاجات .

كلمات مفتاحية: التامين ، قوانين التامين ، تحليل ، البحرين.

تصنيفات JEL : G22

Abstract:

The seeds of originality for the meaning and idea of insurance lie in cooperation, sharing, and helping others in their affliction, and when they are exposed to sudden accidents, in order to mitigate their impact on them and you. The study dealt with the theoretical and analytical framework of the basic concepts and the most important theories of the education sector, and the second axis was shed light on the reality of insurance in Bahrain, including its emergence, development, strategy and analysis of the insurance market in Bahrain, and the study summarized the most important conclusions.

Keywords: Insurance, insurance laws, analysis, Bahrain.

JEL Classification: G22

*__مرسل المقال__: علي عماد محمد ازهر (*draliimad66@gmail.com*)

Revue d'ECONOMIE et de MANAGEMENT
ISSN : 1112-3524 / EISSN : 2716-8220
Vol.21 /n° 01 ,2022, p 10-22

1. مقدمة:

تطور التأمين وانتشر في السنوات الأخيرة بشكل كبير حتى أصبح في الصناعات الأكثر قوة ومن اهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي لأي دولة، فالشركات والبيئات المختلفة تجد في التامين الدرع الواقي والوسيمة الفعالة لحماية ممتلكاتها ورؤوس اموالها ضد المخاطر المتوقعة وضمان استمرارها، ويتمثل النشاط التأميني بتلقي طلبات التأمين في العملاء أو شركات التأمين الاخرى ،واتخذ القرارات المناسبة بشأنها يترتب عند صدار وثائق التأمين حقوقا لشركات التأمين في شكل أقساط تأمين، والتز ازمات تتمثل في قيمة التعويض المطالب بأدائها للمؤمنين لهم والمستفيدين في عقود التامين، عند تحقق الأخطار المؤمن عليها، مما يجعل نشاط التأمين يتميز بطبيعة خاصة تختلف جوهريا عن الأنشطة الاقتصادية الأخرى. ولقد أدركت الدول التي انتشر فيها الوعي التأميني مكانة هذا النشاط واهميته في التطور الاقتصادي، نتيجة لتوظيف رؤوس الاموال واعادة تكوينها، وفي هذا دفعا لعجلة التنمية الاقتصادية، ونظرا لفوائده فقد دخل التأمين في مجالات عديدة تختلف باختلاف أنواع المخاطر التي تهدد الانسان. والاهم من ذلك كله ان يعمل على تعبئة المدخرات في سبيل تمويل الاستثمارات المنتجة ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها الخدمة التأمينية، إذا لا تقتصر على تحقيق الربح للشركات أو تغطية المخاطر للعملاء بل تعود منافعها على المجتمع ككل على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، لذلك فهي تلقى اهتماما متزايدا من قبل حكومات مختلف الدول. واتجهت البحرين كغيرها من دول العالم، قصد مواكبة الاقتصاد العالمي إلى القيام . بعدة تطورات مست عدة جوانب، ومن بينها التطورات التي سمحت بإعادة التأمين .

أهمية الدراسة:

تهدف دراستنا إلى:

- محاولة تسليط الضوء على المفاهيم الاساسية حول قطاع التامين؛
- الاطلاع على واقع شركات التأمين في البحرين؛
- تحليل سوق التأمين على دعم الاقتصاد البحريني؛
- إبراز أهمية وخصوصية البحث محل الدراسة ومواصلة البحث فيه.

منهج وأدوات الدراسة

منهج الدراسة: اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من خلال إظهار الإطار العام للتامين ، وكما تم استخدام المنهج التحليلي والإحصائي من خلال دراسة واقع التأمين في البحرين وهذا سعيا لتحقيق الاهداف المذكورة سابقا.

2. المفاهيم الاساسية حول قطاع التامين

يعتبر التأمين في مفهومه البسيط إعطاء الأمان من أجل مواجهة الخطر المحتمل وقوعه في المستقبل، و ذلك حتى يعطي الثقة اللازمة للمستثمر من أجل اختراق عالمه المجهول ، وهي بيئة الاستثمار. فيعد هذا الأخير أي التأمين العنصر الداحض إلى كل العراقيل الاجتماعية و الاقتصادية و حتى الأمنية منها في بعض الأحيان، وذلك من خلال ميزته الخاصة في دعم الإنسان المستثمر في حالة وقوع الضرر. ولذلك سيسارع الإنسان منذ الأزل إلى ابتكار هذه التقنية التي توفر له الظروف المناسبة للإنتاج و العمل ، فيا ترى فيما يتجلى هذا التأمين تعريفا و متى نشأ و ما هي الأسس التي يقوم عليها و الخصائص التي تميز عقله ، و الأقسام التي ينتمي إليها.

1.2 نشأة ومفهوم التامين

نتاجا للسياسة التجارية المنتهجة إبان القرن 14 التي كان يقوم عليها الفكر الاقتصادي آنذاك و خاصة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط ، اهتدى الرجل الاقتصادي إلى ما يعرف بالقرص البحري من أجل ضمان سلعته فكان يقترض صاحب السفينة أو التاجر مالاً مسبقا من مالك رؤوس الموال و تعهدوا له بإرجاعها له في حالة زائد فوائد إذا ألحقت السفينة بسلام ، أما إذا أهلكت هذه الأخيرة فيحتفظ بمبلغ القرض ، و من هذا نلاحظ و كأنه مؤسسة التأمين هو مالك المال و المؤمن هو التاجر ، فإذا أهلكت السلعة دفع رب المال التعويض و هو القرض . أما إذا وصلت بسلام يدفع التاجر قسط التأمين و هي الفائدة. أما فيما يخص تقنيين التأمين فكان من طرف المشرع الفرنسي في القرن 17 و يرجع ذلك إلى السياسة التشجيعية للصناعة المنتهجة من طرف الدولة الفرنسية آنذاك ، و التي يتطلب بالضرورة تأمين الأخطار التجارية الناتجة عن تصدير السلع المنتجة على البحار و المحيطات ، و حذا حذوها كل من انجلترا و إيطاليا و هولندا و إسبانيا ، كما أنشأت أول شركة للتأمين في إنجلترا سنة 1720 في مجال التأمين البحري بعدما انتشرت عدة (عبد الحميد عادل،1992)شركات في الدول الأوروبية. ، وتطور(عبد الحميد عادل،1992)، كما ظهر التأمين البري إثر الحادثة التي وقعت في لندن بحرق 13000 منزل و حوالي 100كنيسة نشاط التأمين بعد ذلك خصوصا مع بداية الثورة الصناعية و انتشار الآلات في القرن 19 ، فظهر التأمين على التكنولوجيا المختلفة ، فكان التأمين على النقل البري و الجوي و محاضر الحرب، و التأمين على الزواج و الأولاد . المسؤولية و التأمين على حوادث المرور ، و التأمين على الحياة. و اكتملت الصور المختلفة للتأمين للقرن 20 مع ظهور التكنولوجيا المختلفة ، فكان التأمين على النقل البري و الجوي و محاضر الحرب، و التأمين على الزواج و الأولاد .

1. **مفهوم التأمين:** (الكرد داود حسن ،1993)

لغة : التأمين من أمّن ، أي اطمأن و زال خوفه ، و هو بمعنى سكن قلبه ، و كذلك تستعمل كلمة الأمن عند الخوف و من ذلك قوله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم : " آمنهم مِنْ خَوْف(الآية رقم 4 من سورة قريش) و كذلك : "وإِذْ جَعَلْنَا البَيْتَ مَثابَةً للنَاس وَ أَمناً "(الآية رقم 125 من سورة البقرة).

و لقد لجأ الإنسان إلى عدة وسائل لتغطية الأضرار الناتجة عن المخاطر التي تصيبه في حياته منها الادخار ، التضافر لكي تبين مع مرور الزمن انها غير كافية لمواجهة ما يتعرض له فاهتدى الى فكرة جديدة قوم على اساس تضامن الجماعة و هدفها الأساسي التعاون على تغطية الضرر التي قد يصيب أحد أفراد الجماعة ، فتضمن له الأمن و الأمان ، ومن هنا اشتقت كلمة التأمين التي ندرجها حسب التعاريف التالية:

حسب الفقيه جيرار: حسب الفقيه جيرار التأمين عملية تستند إلى عقد احتمالي من عقود الضرر ملزم للجانبين يتضمن لشخص معين مهدد بوقوع خطر معين المقابل الكامل للضرر الفعلي الذي يسبب هذا الخطر له. (د. إبراهيم أبو النجا ، 1989)

وحسبBESSON :التأمين هو عملية بمقتضاها يتعهد طرف يسمى المؤّمن تجاه طرف آخر يسمى المؤّمن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوضه عن الخسارة التي ألحقت به في حالة تحقيق الخطر . (أقاسم نوال ، 2001)

و باختصار نستنتج بأن التأمين هو عبارة عن العقد بين المؤّمن و المؤّمن له. فيلتزم الأول بدفع القسط ، و الثاني بدفع مبلغ التأمين في حالة وقوع الخطر ، و يعتبر هذا الضمان جوهر العملية التأمينية و تحقيقه يبقى محتملا غير مؤكد و غير مستبعد في آن واحد.

2. أسس التأمين

قد اختلف الفقهاء في بيان تحديد أسس التأمين ، فمنهم من يركز على الأساس الاقتصادي و الأخر على الأساس القانوني ، و منهم من يرى أنه أساس فني:

1.2. الأساس الاقتصادي للتأمين :(د.حسنين معوض، 1996)

فمنهم من يرجعها إلى فكرة الحاجة و البعض الآخر يرجعها إلى فكرة الضمان.

أ. **نظرية التأمين و الحاجة:** يركز أصحاب هذه الفكرة بأن التأمين هو ناتج عن الحاجة للحماية و الأمن، و ذلك أنّ أي خطر يحتمل الوقوع في المستقبل يدفع الإنسان إلى حماية نفسه و ممتلكاته من هذا الخطر. فهذه النظرية تمتاز بكونها تفسر كافة أنواع التأمين من الأضرار حيث توجد الحاجة للحماية من خطر معين ، كما تفسر غالبية انواع التامين لكن يوخذ عليها انها غير مانعة وغير جامعة ، غير مانعة لانها لاتمنع دخول انظمة

اخرى في نطاقها غير التامين وغير جامعة لانها لاتحيط بكل انواع التامين لاينطبق على معيار الحاجة الذي بنيت عليه هذه النظرية.

ب. **نظرية التأمين و الضمان:** يعتمد أصحاب هذه النظرية على أنّ الخطر يسبب للإنسان حالة عدم ضمان اقتصادية تتمثل في تحديد المركز المالي و الاقتصادي و التأمين هو الذي يحقق من الناحية المادية ضمان لهذا المركز الاقتصادي المهدد. ويؤخذ على هذه النظرية ليس إلا نتيجة من النتائج التي يترتب على التأمين بعد إبرامه. و من ثم لا تصلح أساسا له ، زيادة عن ذلك فإن انها لاتتصدى لبيان اساس التامين ذلك أن معيار الضمان التي تقوم عليه هذه الضمان لا يقتصر على التأمين فقط حيث تحقق أنظمة أخرى للأفراد هاته الخاصية دون أن يطلق عليها صفة التأمين.

2.2. الأساس القانوني للتأمين: يرى أنصار هذا المذهب أي أساس التأمين قانوني محض لكن اختلفوا في كيفية تحديد معيار أو العنصر الذي يعتمد عليه ، فالبعض يرى أن الخطر هو المعيار القانوني المحدد للتأمين الذي ينتج عنه الضرر القانوني للتأمين. الذي يسببه الضرر ، بينما يرى طرف آخر بأن التعويض أي مبلغ التأمين الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له. وهو المعيار القانوني للتامين .

3.2. نظرية التأمين و الضرر: يرى هذا الاتجاه أن التأمين لابد أن يستهدف إصلاح ضرر محتمل ، إذ أن التأمين هو نظام الحماية من أخطار محتملة الوقوع في المستقبل ، وهو لا يحقق هاته الحماية إلا إذا كان الهدف منه إصلاح الضرر الذي يصلح أساسا لكافة أنواع التأمين على الرغم من أن أنصار هذه النظرية يؤكدون على وجود عنصر الضرر فيها. يسببه الخطر و يصيب ذمة الإنسان المالية ، و على ذلك فإن الضرر هو أساس التأمين و نلاحظ بأن هذا المعيار لا يصلح أساسا لكافة أنواع التأمين على الرغم من أن أنصار هذه النظرية يؤكدون على وجود عنصر الضرر فيها.

4.2. نظرية التأمين و التعويض: يرى أنصار النظرية أن أساس التأمين ليس الضرر في حدّ ذاته ، و إنما الهدف من التأمين هو التعويض ، أي مبلغ التأمين الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له عند وقوع الخطر ، لأن هذا التعويض يوجد في كافة أنواع التأمين عكس الخطر الذي ينعدم في بعض أنواع التامين ، ويؤخذ في هذه النظرية بانها لاتتفق مع الطبيعة الحقيقية لعملية التامين و هي حماية الإنسان من الخطر و الأسس الفنية التي تقوم عليها .

- **الأساس الفني للتأمين:** يرى الفقهاء الذي نادوا بهذا المذهب تأسيس التامين وفق اسس فنية وذلك بأحداث تعاون يقوم بها المؤمن بتنظيمها بتجميع المخاطر الذي يتعرض لها ، واجراء المقاصة وفق قوانين الاحصاء .

5.2. نظرية حلول التعاون على سبيل التبادل محل الصدفة البحتة: تعتمد هذه النظرية في حقيقة الأمر على عملية التعاون بين المؤمن لهم الذين توجهون مخاطر متشابهة ، فالمؤمن لهم هم الذين يضمنون تغطية مخاطرهم بأنفسهم

و يقتصر دور المؤمن على الإدارة و التنظيم ، التعاون بين الأعضاء وفقا لأسس فنية تحدد منذ قبل كتحديد القسط الذي يدفعه كل عضو مع درجة احتمال وقوع الخطر. لقد اعتمدت هذه النظرية على الأساس الفني مهملة الأساس القانوني الذي هو مكمل للجانب الفني للتأمين ، و هذا ما يولد نقص فيما مدى فعالية هذه العملية إذا اهتمت بعملية التعاون المنظم الذي يقوم بجلب المنفعة للمؤمن و لم تهتم بمركز المؤمن له وحقوقه والتزاماته وبالتالي هناك فجوة في هذه النظرية يستوجب على المشروع استدراكها وذلك من خلال الجمع بين كل من المعيار القانوني و المعيار الفني للتأمين.

6.2. نظرية التأمين كمشروع منظم فعليا: يعتقد أصحاب هذه النظرية أن عقد التأمين يتطلب مشروع منظم لأنه ليس كباقي العقود لانه ينطوي على عملية فنية تهدف الى تجميع المخاطر واجراء المقاصة وتحديد القسط الذي يدفعه المؤمن و لذلك فإن عقد التأمين لابد أن يبرم عن طريق هذا المشروع المنظم فنيا. هذا التنظيم هو الذي يعتبر الأساس الفني للتأمين ، و قد أنجبت هذه النظرية عنصرا جديدا وهو المعيار الفني لعقد التأمين غير أنه غير كافي ، لأن المعيار التي تأخذ به هذه النظرية لا يقتصر على التأمين حيث يوجد العديد من عمليات المضاربة تدار بواسطة مشروعات منتظمة فنيا دون أن يطلق عليها وصف التأمين.

ما سبق يظهر بأن النظريات السابقة تنظر إلى جانب واحد من جوانب التأمين حيث يقتصر بعضها على الجانب الاقتصادي و البعض الآخر على الجانب القانوني و الفني ، لكن في حقيقة الأمر لا يمكن الاستغناء عن معيار من هذه المعايير الثلاث أو الفصل بينهما في عقد التأمين ، إذاً فالتأمين هو التعاون بين المؤمن لهم القائم على أسس فنية الذي نظمه المؤمن و يلتزم فيه بتغطية الخطر مقابل التزام المؤمن لهم بدفع الأقساط ، من هذا نستنتج بأن عقد التأمين ينطوي على أسس قانونية و اقتصادية و فنية تجعله مميز عن باقي العقود الأخرى.

3. دور قطاع التامين في البحرين :

1.3 نشأة التامين :

تعد مملكة البحرين من أوائل الدول الخليجية التي عرفت التأمين بل أنها سبقت العديد من الدول العربية في هذا المجال ، بدأ التأمين الزاميا في خمسينيات القرن المنصرم. في عام 1957م شهدت البحرين حدثين مهمين في صناعة التأمين اولهما (وزارة التربية والتعليم – البحرين):

1. صدور أول تأمين على المركبات (طرف ثالث)
2. ولادة أول تجربة عربية في التأمين التعاوني بتأسيس (صندوق التعويضات) كمؤسسة وطنية تمارس تأمين الطرف الثالث على المركبات حماية للمؤمن لهم من الخسائر الناتجة عن حوادث المركبات التي تصيب الغير.

2.3 الاطار التشريعي والقانوني:

تطبيق القوانين التالية:

1. القانون رقم (13) لسنة 1975 بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة
2. قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976 والقانون رقم (78) لسنة 2006 بشأن التأمين ضد التعطل
3. القانون رقم (32) لسنة 2009 بشأن إنشاء صندوق معاشات ومكافآت التقاعد لأعضاء مجلسي الشورى والنواب والمجالس البلدية وتنظيم معاشاتهم ومكافآتهم (مصرف البحرين المركزي).

3.3 تطور التامين

1. صدور اول قانون للتامين على المركبات.
2. تأسيس صندوق التعويضات
3. اصدار القوانين المنظمة لمهنة التأمين.
4. انضمام مملكة البحرين لاتفاقية بطاقة التامين الموحد.
5. صدور قانون التعطل.

الجدول 1 تطور ونشأة التامين في البحرين

الحدث	السنة
صدر أول قانون للتأمين على المركبات	1957
تأسس ''صندوق التعويضات''	1957
تم تعديل أول قانون للتأمين على المركبات	1985
انضمت البحرين لاتفاقية البطاقة الموحدة لتأمين السيارات عبر البلاد العربية	1985
تعديلات في شأن شركات وهيئات التأمين	1987
تدني أقساط التأمين إلى تصفيته	1995
صدور قانون التأمين ضد التعطل	2006
افتتاح مرفأ البحرين المالي	2007
ارتفاع عدد شركات وهيئات التأمين العاملة في البحرين الى 163 شركة (أبرز مظاهر النمو في قطاع التأمين)	2008

المصدر: الهيئة العامة للتامين – البحرين

4.3 مراقبة قطاع التأمين

يتولى مصرف البحرين المركزي منذ عام 2002 مهمة مراقبة قطاع التأمين وذلك بتطبيق أفضل المعايير الرقابية لقطاع الخدمات المالية العاملة في البحرين. بالإضافة إلى تطبيق جميع القوانين والتشريعات الرقابية للتأمين المتوافقة مع قوانين وقواعد الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS). يمارس المصرف مسؤولياته وصلاحياته ضمن إطار رقابي يهدف بالأساس إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تعزيز الاستقرار والمحافظة على سلامة نظام قطاع التأمين؛
2. حماية المصالح المشروعة لعملاء المرخص لهم في القطاع المالي؛
3. تعزيز الشفافية وتنظيم صناعة الخدمات المالية؛
4. الحد من الجرائم المالية وأنشطة غسيل الأموال عن طريق وضع القوانين والاطر الرقابية اللازمة.

1.4.3 مبادرات السياسات الرقابية لقطاع التأمين

كجزء من سياسة مصرف البحرين المركزي المستمرة لتعزيز الشفافية وزيادة الوعي بمبادرات التطوير التنظيمي لمصرف البحرين المركزي، قام مصرف البحرين المركزي بتحديد قائمة من المبادرات التي من المزمع تطبيقها والخاصة بالتأمين والتي سيطرحها مصرف البحرين المركزي للتشاور خلال عام 2019:

1. استحداث فصل جديد ''التدريب والكفاءة''
2. الحد الأدنى للتغطية التأمينية للوثيقة الموحدة للتأمين الشامل على المركبات
3. مستويات التحكم في الملاءة
4. تعزيز المتطلبات الخاصة بممثلي شركات التأمين
5. تعزيز المتطلبات الخاصة بأموال العملاء
6. تعزيز المتطلبات الخاصة بخدمات إدارة شركات التأمين''Insurance Manager''
7. استحداث إطار تنظيمي جديد لوسطاء التأمين عبر المنصات الالكترونية''Insurance Aggregator''

كما يشجع مصرف البحرين المركزي مرخصي سوق التأمين على اتباع أفضل الممارسات والمعايير في ممارسة نشاط التأمين بما يحقق المصلحة المشتركة للاستقرار المالي وسلامة القطاع. (مصرف البحرين المركزي).

5.3 استراتيجية وانجازات الهيئة العامة للتأمين في البحرين لرؤية 2030

تحرص الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي في مملكة البحرين على العمل وفق منظومة حكومية موحدة قائمة على الالتزام برؤية جلالة الملك المفدى حفظه الله ورعاه 2030 الاقتصادية الرامية إلى تعزيز وتحقيق مبادئ التنافسية والعدالة والاستدامة، ومواكبة تقنيات الثورة الصناعية الرابعة والقائمة على تنويع مصادر الدخل وعدم الاعتماد على

النفط إلى جانب التوسع في مجال الصناعات الرقمية وفتح أبواب الاستثمارات خاصة في مجال الحماية والرعاية الاجتماعية. فقد استطاعت الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي اليوم ونتيجة لهذه العوامل من رسم سياسات واستراتيجيات جديدة مكنتها من مواكبة هذه التطورات العالمية كما ساعدتها على تطوير خدماتها التأمينية، وذلك من خلال وجود متابعة جادة لآخر المستجدات، وسعيها باتجاه توفير التقنيات الحديثة الكفيلة بتحسين ورفع مستوى جودة الخدمات التأمينية. (مصرف البحرين المركزي).

1.5.3 نظام تأمينات

يُشكل نظام تأمينات أحد أهم الركائز الرئيسية في تطوير الخدمات التأمينية وذلك من خلال العمل على توفير خدمات تأمينية ذات كفاءة عالية من خلال تطبيق أفضل نظم تقنية المعلومات بمجال التأمين الاجتماعي. حيث يعنى هذا المشروع بتوحيد نظامي التأمين للقطاعين العام والخاص وتطوير نظام تقنية الخدمات التأمينية من خلال تطبيق آخر التقنيات تحسينا للخدمات المقدمة لأصحاب الأعمال والأفراد وزيادة كفاءة نوعيتها وسرعة تقديمها بأفضل السبل المتوفرة عالميا سعيا نحو رقي هذه الخدمات المقدمة للمواطنين والمقيمين بالمملكة. مع ضمان دقة البيانات من خلال الربط الالكتروني مع جميع الجهات الخارجية المعنية.

2.5.3 تطبيقات الهاتف الذكي

انطلاقاً من الخطة الاستراتيجية للهيئة المنبثقة من رؤية 2030 الاقتصادية وسعياً لتوفير احدث التطبيقات التكنلوجية في مجال الخدمات الحكومية انتهجت الهيئة في أحد أهدافها التحول الالكتروني للخدمات المقدمة لأصحاب الأعمال والأفراد من خلال تدشين تطبيق الهاتف الذكي والذي يضم العديد من الخدمات لضمان تقديم الحلول السهلة والميسرة عبر قنوات الكترونية متنوعة.

3.5.3 الحماية البيئية – مبادرة التقنيات الخضراء

إن مملكة البحرين بذلت جهوداً حثيثة لضمان استدامة عملية التنمية في مجالات متعددة. وعليه تلتزم الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي بمبادرة تقنية المعلومات الخضراء والتي تعني بتنفيذ الممارسات التقنية الصديقة للبيئة . إن الاهتمام المتزايد بتقنية المعلومات الخضراء كان بسبب عدة عوامل ، منها : ارتفاع تكاليف استخدام الطاقة والكهرباء ، وزيادة انتشار ظاهرة الاحتباس الحراري ، وزيادة التشريعات و القوانين.

4.5.3 تطوير البنية التحتية التقنية

تشهد البنية التحتية لتقنية المعلومات في مملكة البحرين تقدما هائلاً جعلها واحدة من بين أبرز الدول الصاعدة في هذا المجال، ومن هذا المنطلق تسعى الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي إلى تطوير البنية التحتية التقنية عن طريق تطبيق أحدث الأنظمة وتوفير احدث الاجهزة. كما تسعى الهيئة جاهدة نحو تنمية إيراداتها واستخدام مواردها

المالية بطريقة مثلى لضمان الاستمرار في تقديم المزايا والحقوق التأمينية للأجيال الحالية والمستقبلية لذا قامت الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي من خلال استراتيجيتها بوضع أهداف استراتيجية تكفل الاستدامة المالية لصناديق الهيئة.

5.5.3 استدامة الصناديق التأمينية

المحافظة على الموارد المالية للصناديق واستدامتها.

6.5.3 تنمية الإيرادات

تنمية مصادر الإيرادات للهيئة والمحافظة عليها.

7.5.3 الاستخدام الأمثل للموارد المالية

استخدام الموارد المالية المتاحة بطريقة مثلى وعائد أفضل

6.3 تحليل سوق التامين في البحرين :

بلغ عدد الشركات المرخصة في سوق التأمين في البحرين بنهاية 30 يونيو 2021 بلغت 21 شركة وطنية و10 فروع لشركات تأمين أجنبية تزاول أعمال التأمين، إعادة التأمين، التكافل، إعادة التكافل وأعمال شركات التأمين التابعة الخاصة داخل مملكة البحرين، حيث تتكون الشركات الوطنية من 12 شركة تأمين تقليدية، 5 شركات تكافل، وشركتين إعادة تأمين، وشركة إعادة تكافل، وشركة تأمين تابعة خاصة. في حين تتكون فروع شركات التأمين الأجنبية من 9 شركات تأمين تقليدية وشركة إعادة تأمين، كما يشتمل سوق التأمين على العديد من شركات الوساطة وشركات خدمات التأمين المساندة.

بلغت مساهمة فروع التأمينات العامة (بما فيها التأمين الصحي) ما يقارب 79% من إجمالي حجم الأقساط/الاشتراكات خلال الستة أشهر المنتهية في 30 يونيو 2021، وحقق كلاً من التأمين على الحياة (التأمين الطويل الأجل) والتأمين الصحي معدل نمو بلغ 23% و9% على التوالي خلال نفس الفترة من عام 2021. كما ارتفع إجمالي أقساط/اشتراكات التأمين الصحي من 41.93 مليون دينار بحريني في الأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2020 ليصل إلى 45.73 مليون دينار بحريني في نفس الفترة من عام 2021، أي بزيادة قدرها 9%. تجدر الإشارة أن التأمين الصحي يحتل الصدارة من حيث الأقساط المحققة حيث يساهم بما يقارب 32% من إجمالي أقساط/اشتراكات سوق التأمين للأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2021.

هذا وقد بلغ إجمالي أقساط/اشتراكات التأمين في السوق المحلي في الأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2021 ما مقداره 143.70 مليون دينار بحريني (382.18 مليون دولار أمريكي) مقارنة مع 134.63 مليون دينار بحريني (358.05 مليون دولار أمريكي) في الفترة نفسها من عام 2020، أي بزيادة قدرها 6.7%. ويعود السبب لهذه النتائج بشكل أساسي إلى زيادة إجمالي أقساط/اشتراكات التأمين على الحياة (التأمين الطويل الأجل)

من 24.65 مليون دينار بحريني في الأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2020 إلى 30.39 مليون دينار بحريني لنفس الفترة من عام 2021، أي بزيادة قدرها 23%، كما سجل التأمين على الحياة (التأمين الطويل الأجل) نسبة مساهمة في إجمالي أقساط/اشتراكات التأمين في سوق التأمين البحريني بلغت 21% في الفترة المنتهية في 30 يونيو 2021.

الجدول2: أقساط ومطالبات شركات التأمين العاملة في البحرين (حسب الفئة)

قطاعات	اجمالي الاقساط			اجمالي المطالبات		
	حزيران 2020	حزيران 2021	التغير%	حزيران 2020	حزيران 2021	التغير%
طويل الاجل	24,646	30,386	%23	11,063	19,227	%74
الحريق والممتلكات والمسؤولية	16,526	18,165	%10	7,729	5,876	%24-
خسائر مالية متنوعة	3,108	3,050	%2-	517	254	%51-
البحرية والجوية	2,876	2,731	%5-	699	314	%55-
سيارات	36,592	34,508	%6-	23,964	19,688	%18-
هندسي	4,549	3,880	%15-	519	518-	%200-
طبي	41,929	45,729	%9	24,549	23,083	%6-
اخر	4,398	5,250	%19	1,447	2,161	%49
الاجمالي	134,625	143,700	%6.7	70,486	70,085	%1-

المصدر : مصرف البحرين المركزي

هذا وبلغ مجموع الأقساط/الإشتراكات المكتتبة في تأمين السيارات 34.51 مليون دينار في الفترة المنتهية في 30 يونيو 2021 مقارنة بـ 36.59 مليون دينار بحريني في الفترة نفسها من عام 2020، حيث يحتل التأمين على السيارات المركز الثاني من حيث الأقساط المحققة ويساهم بنسبة 24% من إجمالي أقساط/إشتراكات سوق التأمين للفترة نفسها من عام 2021. من ناحية أخرى، بلغ إجمالي اشتراكات شركات التكافل 43.76 مليون دينار بحريني خلال الأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2021، وتمثل اشتراكات شركات التكافل ما نسبته 30% من إجمالي أقساط/اشتراكات سوق التأمين للأشهر الستة المنتهية في 30 يونيو 2021. (موقع مصرف البحرين المركزي)

الخاتمة :

تراعي شركات التأمين إلى جانب المصلحة الفردية المصلحة العامة، وذلك من خلال كسب الأفراد للطمأنينة إضافة إلى ذلك فهي تعمل عمى تقوية الاقتصاد البحريني، وبالتالي تصبح عامل إنتاج وذلك من خلال المحافظة عمى وسائل الإنتاج الأخرى وبالتالي على المردودية الاقتصادية، حيث تساهم شركات التأمين في دفع الاستثمار و عجلة التنمية الاقتصادية من خلال مساهمتها مع الدولة في خططها التنموية وسد الثغرات في هذا المجال، ولكي تؤدي هذا الدور الرائد في اقتصاديات الدول فإن عليها الاستمرار في نموها بشكل يمكنها من الصعود، وذلك من خلال التطور والتحسين المستمر في العمليات التأمينية والمخاطر المؤمن ضدها.

وقد توصلنا الى جملة من النتائج كان اهمها :

- قطاع التأمين في البحرين يحتل مكانة مهمة في البحرين، تم إثبات صحة هذه الفرضية وذلك من خلال التشريعات والقوانين وتحليل سوق التأمين في البحرين
- يعتبر التأمين أداة فعالة في تقليل أثر الأضرار التي تصيب الفرد، حيث ينقل عبئ الخطر إلى عاتق شركات التأمين والذي يكون في شكل تعويض نقدي أو عيني يدفعه المؤمن مقابل التزام المؤمن له بسداد تكلفة التأمين المتفق عليه في العقد؛
- شركات التأمين شركات مالية تقوم بدور مزدوج، كما تقوم بتلبية حاجات المؤمنين، كما تقوم باستثمار الاموال التي تحصل عليه؛
- تسهم شركات التأمين في دفع عجمة التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في تمويل وتوفير الاحتياجات المالية لمخلف الأنشطة الاقتصادية؛
- الوضع المادي للأفراد الذي يلعب دورا ميما في زيادة أو انخفاض الوعي التأميني؛
- التأمين واعادة التأمين عمليتان للتخفيف من حدة الحوادث المتوقع منها.

المراجع :

1. عبد الحميد عادل، 1992، مبادئ التأمين، الدار الجامعية، بيروت ،ص.15.
2. الكرد داود حسن ، 1993، فكرة التأمين التعاوني الإسلامي ، عمان ، ص.24.
3. الآية رقم 4 من سورة قريش.
4. الآية رقم 125 من سورة البقرة.

5. د. إبراهيم أبو النجا،1989،الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين و التأمين الجديد ،الجزء الأول، دار النشر د م ج ،ص .45.
6. أقاسم نوال،2001 ، دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، (رسالة غير منشورة)، جامعة الجزائر، ص.38-39.
7. د.حسنين معوض، تنمية مهارات العاملين في شركات التأمين، الكويت، 1996 ،ص.30-32.
8. مصرف البحرين المركزي
9. الهيئة العامة للتامين الاجتماعي-البحرين
10. وزارة التربية والتعليم – البحرين